الأنباء
الاثنين 3 يونيو 2013

أقرت مقترح تطوير جليب الشيوخ شرط الأخذ بملاحظات البلدية وبما لا يتعارض مع القوانين المعمول بها

«التشريعية» توافق على السماح بالاختلاط في الجامعات الحكومية والخاصة والتعليم التطبيقي شريطة وضع فاصل بين الطلاب والطالبات في الفصول

خالد الشطي ود.معصومة المبارك ويعقوب الصانع وفيصل الكندري

وافقت اللجنة التشريعية في اجتماع الأمس على مقترح السماح بالاختلاط في الجامعات الحكومية والخاصة والتعليم التطبيقي، شريطة وضع فاصل بين الطلاب والطالبات في الفصول.

وقال مقرر اللجنة التشريعية يعقوب الصانع عقب اجتماع اللجنة « بعد جلسة ماراثونية مع البلدية وبعض الجهات الاخرى بشأن مقترح تطوير جليب الشيوخ الذي رأت البلدية انه يتعارض مع مرسوم انشاء المخطط الهيكلي للكويت، رأت اللجنة ان يتم الاخذ بملاحظات البلدية وبعض الجهات الاخرى اضافة الى الرأي القانوني، ووافقت اللجنة على الاقتراح بالاغلبية شريطة ألا يتعارض مع اي قانون من القوانين المحلية ومرسوم انشاء المخطط الهيكلي».

واعلن الصانع ان اللجنة رفضت مقترحا بشأن تأسيس شركات مساهمة تختص بمعالجة الوضع البيئي، تم رفضه حيث يعالجه قانون انشاء الهيئة العامة للبيئة، مشيرا الى ان اللجنة رفضت تعديلا جديدا على قانون العمل في قطاع الاهلي ينص على عدم الزام الشركة التي يقل فيها عدد العمالة عن عشرة بتحويل رواتبهم الى البنوك.

وتابع الصانع: رفضت اللجنة مقترحا بشأن تشجيع العمالة الوطنية على العمل في الجهات غير الحكومية، اذ رأت ان القانون الحالي هو المطبق والتعديل لا يتناسب معه، مشيرا الى ان اللجنة وافقت على مقترح بشأن مزاولة الارشاد النفسي والصحة النفسية تحت الموافقة عليه، وبين الصانع ان اللجنة التشريعية وافقت على مقترح نيابي بشأن الغاء كل من المواد الأولى من 24 لسنة 96 بشأن تنظيم التعليم العالي والتعليم التطبيقي والتدريب والمادة الخامسة بانشاء الجامعات الخاصة المتعلقة بمنع الاختلاط، شريطة ان يكون هناك فصل بين الطلاب والطالبات داخل الفصل الواحد، بما يتلاءم مع العادات والتقاليد.

وبخصوص استجواب وزير الداخلية، قال الصانع في بند ما يستجد من أعمال اتفقت اللجنة التشريعية على وضع آلية من خلال الاجتماع مرتين كل أسبوع للنظر والبت في الاستجواب وعدم دستوريته بما يزعم فيه وزير الداخلية، ويكون ذلك فور صدور قرار من مكتب المجلس بالإحالة الى اللجنة التشريعية.

وبين الصانع انه تم وضع آلية خاصة من خلال استدعاء وزير الداخلية والطرف الآخر المستجوب، وسنطلع على ما يقدم منهما وبعده تحدد اللجنة موقفها، متوقعا ان تنتهي اللجنة التشريعية من عملها قبل مدة الشهر.

وبين أنه إذا كان هناك نصاب في اللجنة التشريعية واستطاعت التواصل مع وزير الداخلية والنائبين المستجوبين فقد تمكنت من انجاز تقريرها قبل جلسة 11 يونيو.

من جانبه، أبدى عضو اللجنة التشريعية النائب خالد الشطي استغرابه من عدم وصول إحالة من مكتب المجلس الى اللجنة التشريعية بدراسة طلب وزير الداخلية ببحث مدى دستورية استجوابه، الذي وافق المجلس عليه في جلسة الثلاثاء الماضي.

وقال الشطي في تصريح للصحافيين عقب اجتماع اللجنة التشريعية امس بأنه الى الآن لم يصل كتاب الإحالة من مكتب المجلس الى اللجنة التشريعية للنظر في دستورية استجواب وزير الداخلية، وأعني ان يتم التسرع خلال هذا الشهر، ولا التقهقر والتأخير لحسابات معينة، وبين الشطي ان مجلس الأمة كلفهم ووضع في أعناقهم مسألة بحث مدى دستورية استجواب وزير الداخلية، وعليه أتمنى ألا يكون هناك اي تعطيل وأن تقول اللجنة التشريعية كلمتها بما تمليه عليها ضمائرها، متمنيا الا تدخل هذه المسألة في اي حسابات سياسية وأن تأخذ مسارها القانوني.

من جهة اخرى، استغرب الشطي موافقة اللجنة التشريعية على مقترح تطوير بمنطقة جليب الشيوخ بحجة وجود مخالفات بها، مشيرا الى انه اذا كان الهدف معالجة المخالفات القانونية الموجودة بجليب الشيوخ فإننا نكسر القانون.

واكد الشطي انه مع تطوير جليب الشيوخ لكن بما لا يخالف القانون، ويجب تحميل المخالف التبعات القانونية، مستغربا مكافأة المخالف من خلال استملاك المنطقة.

وشدد الشطي على ان الحل الجذري بجليب الشيوخ او غيرها هو تطبيق القانون من الجهات المعنية، خاصة من البلدية ووزارة الداخلية.

وبين الشطي ان المقترح الذي وافقت عليه اللجنة التشريعية يسلب اختصاصا اصيلا من بلدية الكويت ويخالف مرسوم المخطط الهيكلي للكويت، ولفت الشطي الى ان بلدية الكويت يدها قاصرة في تطبيق القانون بسبب عدم تعاون الجهات الاخرى معها.

واعلن الشطي ان المصيبة في الاقتراح الذي تمت الموافقة عليه ينص في احد مواده ان الهيئة المناط بها تطوير جليب الشيوخ لا تخضع لقانون الرقابة المسبقة ولا المناقصات العامة وتختص وحدها باختيار البيوت الاستشارية اللازمة لتنفيذ اعمالها، مبديا رفضه التام لهذه المادة.

وقال الشطي: كما عاهدتكم بكشف اي مخالفة للقانون او اي تعد على المال العام فسأكشفها بشكل علني، فهذه المادة تفضح هذا الاقتراح.

اللجنة ترفع تقريرها للمجلس الأسبوع المقبل

«حقوق الإنسان» انتهت من مناقشة اقتراحات الحقوق المدنية والاجتماعية لفئة البدون

د.عبدالرحمن الجيران وخالد العدوة ومبارك النجادة

عقدت لجنة حقوق الانسان ودراسة اوضاع غير محددي الجنسية اجتماعها امس الموافق 2013/6/2 برئاسة النائب خالد العدوة لمناقشة الاقتراحين بقانونين في شأن الحقوق الاجتماعية والمدنية لغير محددي الجنسية واللذين يتناولان السماح لفئة غير محددي الجنسية بالحصول على الحقوق الاجتماعية والمدنية، ومنها على وجه الخصوص العلاج المجاني والتعليم بجميع مراحله والحصول على شهادات الميلاد والوفاة، وكذا تحرير وتوثيق عقود الزواج والطلاق، والحصول على رخص القيادة، والحق في اختيار العمل في القطاعين العام والخاص، وتملك العقارات.

من جانبه، اكد عضو لجنة حقوق الانسان و«البدون» النائب مبارك النجادة ان «اللجنة انتهت في اجتماعها امس من مناقشة اقتراحات تخص الحقوق المدنية لفئة البدون وكان هناك توافق على تمريرها وسيتم عرضها في اجتماع قادم مع المعنيين الحكوميين واتوقع ان نرفع التقرير في الاسبوع المقبل الى مجلس الامة.

واوضح النجادة ان «اقتراح قانون الحقوق المدنية للبدون يتعلق بالاوراق الثبوتية والحق بالتعليم والعلاج والعمل والتملك وغيرها وفق مسارين أحدهما التجنيس للمستحقين والآخر العيش الكريم».

من جانب آخر، اشاد النجادة بالوكيل المساعد لوزارة الداخلية الشيخ فيصل النواف على تخصيصه يوم الخميس لاستقبال اصحاب المشاكل والسماع منهم، مضيفا ان «الأنباء التي تأتينا تثلج الصدر ونتمنى تكريس هذه العادة».

شمس: سنقدم تعديلات على قانون ذوي الإعاقة

أكد النائب هاني شمس انه سيتقدم بتعديلات على بعض مواد القانون الخاص بحقوق الاشخاص ذوي الاعاقة حتى تساعد في حل بعض المشاكل التي تعانيها تلك الفئة من المجتمع الكويتي، مشيرا الى وجود العديد من المثالب في القانون الحالي الذي بحاجة الى تعديلات تنصف فئة ذوي الاعاقة الشديدة والمتوسطة والذهنية البسيطة.

وأوضح شمس ان ابرز تلك التعديلات من ان الاشخاص ذوي الاعاقة وذويهم ممن ينطبق عليهم شروط التمتع بالرعاية السكنية يستحقون منحة قدرها عشرة آلاف دينار زيادة على قيمة القرض الاسكاني حتى يتم بناء السكن وفقا لما يحتاجونه من مواصفات خاصة من بنك التسليف والادخار، متابعا انه يتم منحهم اقدمية اعتبارية لا تتجاوز خمس سنوات للرعاية السكنية وفقا لنوع ودرجة الاعاقة.

واضاف شمس ان احد التعديلات ينص على استحقاق ذوي الاعاقة المتوسطة او الشديدة معاشا تعاقديا يعادل الراتب الشامل على ان يكون السقف الاعلى للمرتب 2500 دينار اذا بلغت مدة الخدمة المحسوبة في المعاش 20 سنة للذكور و15 سنة للاناث ولا يشترط للحصول على المعاش في هذه الحالة بلوغ سن معينة.

واكد شمس ان التعديل يتضمن صرف مخصص شهري للشخص ذوي الاعاقة حتى سن 18 سنة تحدد قيمته الهيئة بناء على تقرير اللجنة المختصة طبقا لنوع ودرجة الاعاقة ويتم صرفه اذا استمر بالدراسة الجامعية حتى سن 26 سنة وكذلك يستحق المكلف برعاية شخص ذي الاعاقة والذي يرعى معاقا ذا اعاقة شديدة مخصصا شهريا وفقا للشروط والضوابط التي تضعها الهيئة.

هاني شمس

محمد البراك: إدراج مهنة رجل الإطفاء ضمن الأعمال الشاقة

أكد النائب محمد البراك ان مهنة رجال الاطفاء من المهن الشاقة والخطيرة التي يجب ان ينصفهم القانون ويضمهم تحت مسمى المهن الشاقة.

وأكد البراك ان رجال الاطفاء يضحون بحياتهم على مدار الساعة وانهم لم يتوانوا ولو لحظة واحدة في اداء واجبهم في نجدة المنكوبين والمخاطرة بأنفسهم والقاء أنفسهم في الخطر في سبيل انقاذ أرواح الناس، مؤكدا ان لهم مكانة كبيرة في نفوس الجميع لما يقدمونه من تضحيات بأعمارهم وهو أعز ما يملك الانسان لذلك أصبح من الواجب انصافهم وتقديم الدعم المادي لهم لذلك تقدم بالاقتراح بقانون بإضافة مادة جديدة برقم 1 مكرر الى القانون رقم 36 لسنة 1982 في شأن رجال الاطفاء والتي تنص على ادراج مهنة رجال الاطفاء ضمن الأعمال الشاقة.

ويؤكد ان هذا الاقتراح تقدم به النائب عسكر العنزي والنائب محمد البراك.

محمد البراك

الجيران: مشروع قانون الجامعات الحكومية بحاجة إلى تعديلات تتعلق بالرقابة المسبقة

صرح النائب د.عبدالرحمن الجيران عضو لجنة شؤون التعليم والثقافة والارشاد، عقب الاعلان عن تشكيل فريق عمل لاعادة دراسة مشروع قانون الجامعات الحكومية واعداده بصورته القانونية، بالقول: يأتي مشروع القانون في 6 ابواب متضمنا 43 مادة تهدف الى تنظيم عمل الجامعات الحكومية.

واشار د.الجيران الى ان القانون في جملته جيد سوى بعض الملاحظات، والجوانب المكملة التي يجب ان تؤخذ بعين الاعتبار ومنها على سبيل المثال لا الحصر.

اولا: ميزانية الجامعة، جاء في المادة 5 انها اي الجامعة تدير اموالها بنفسها ولا تخضع لاحكام قانون المناقصات ولا الرقابة المسبقة لديوان المحاسبة؟

فهذه المادة بحاجة الى تعديل في ضوء الممارسات التي شابها عدم الوضوح او الدقة في اوامر التكليف او المناقصات والقضاء على البيروقراطية والمصالح الخاصة.

وحول المادة 9 الخاصة بالمجلس الاعلى للجامعات والمادة 10 بتحديل اختصاصاته ومنها الفقرة (أ)، رسم السياسة العامة للتعليم الجامعي والبحث العلمي والعمل على توجيهها وتنسيقها بما يتفق مع حاجات البلاد.. الخ، والملاحظة هنا ان هذه المادة وما فيها من فقرات جاءت خالية تماما دون ادنى اشارة الى التنسيق في المجلس الاعلى للتعليم والمجلس الوطني وكأن هذه المجالس تعمل منفردة وبمسارات متوازية؟

وحول الباب السادس والخاص بتوقيع العقوبات والتأديب الموقع على عضو الهيئة الاكاديمية او المساندة، لا يكون الا بقرار مسبب بعد التحقيق معه وسماع اقواله وتحقيق دفاعه.

وافاد النائب الجيران بان هذه المادة تحتاج الى تفعيل وخاصة ان هناك ممارسات قديمة شابت العمل بهذه المادة، ولها اثر على مستوى التعليم واداء عضو هيئة التدريس.

وحول المادة 39 التي تقول ان الاولوية في التعيين والانتداب لشغل الوظائف في الجامعة للكويتيين وفقا لقواعد المساواة وتكافؤ الفرص بين اعضاء الهيئة الاكاديمية والمساندة.

افاد النائب بان المادة لم تذكر التخصصات النادرة فضلا عن انه يجب انهاء البيروقراطية التي عانت منها الجامعة طويلا، ومازالت آثارها تمتد لتنال الجامعة وقانونها الجديد.

الصالح: تخصيص ساعتين من جلسة 12 الجاري لمناقشة قضية توحيد مكافآت نهاية الخدمة

أعلن النائب خليل الصالح عن تقديمه طلبا رسميا لتخصيص ساعتين من جلسة 12/ 6 الجاري لمناقشة قضية توحيد مكافأة نهاية الخدمة لجميع موظفي الدولة، مشيرا الى ان هناك تفاوتا كبيرا وملحوظ في مزايا مكافأة نهاية الخدمة لوظائف متشابهة.

وقال الصالح «هناك موظفون يعملون في القطاع النفطي يحصلون على مزايا عالية ومكافأة نهاية خدمة وهناك موظفون يعلمون في الوزارات الحكومة لم يحصلوا على ذات المزايا رغم انهم جميعا ذات المؤهلات الوظيفية والعلمية»، مطالبا ديوان الخدمة المدنية بتوحيد المزايا وتوضيح سياساتها بهذا الإطار.

وبين الصالح انه من أجل الخروج بنتيجة في هذا الموضوع يجب ان يأخذ الاهتمام الكافي وأن تأتي الحكومة بسياسة واضحة وتبني الرؤى والتوصيات النيابية التي سيتم تقديمها في نهاية المناقشة.

ورأى أن الحكومة عاجزة عن خلق فرص وظيفية للمواطنين الكويتيين، مشيرا الى ان ارتفاع اعداد البطالة دليل على ذلك العجز.

وعلى صعيد آخر، قال عضو لجنة المرأة والأسرة البرلمانية ان اللجنة ستناقش صباح اليوم الاثنين قرار قضية وزارة الشؤون الذي صدر مؤخرا بشأن المساعدة المالية والبالغة 559 دينارا للمرأة التي بلغت 55 عاما.